

الحكم في كل دين قبل قبضه كهم واجرة وضمان متلف
وبدل خلع وعق بمال وموروث وموصى به والحاصل
جواز التصرف في الاثمان والديون كلها قبل قبضها لكن
بشرط ان يكون التصرف في الدين تليكا من عليه الدين
فلا يجوز تعليق الدين من غير من عليه الدين الا اذا
سلط على قبضه فيكون وكذا قابضا للموكل ثم لنفسه
وهذه احدى المسائل المستثناة الثانية الحوالة الثانية
الوصية وهذا في غير الصرف والسلم فانه لا يجوز التصرف
فيه لفوات شرطه وهو القبض في بدلي الصرف وبيع مال
السلم قبل الافتراق **الثالثة** تصح الزيادة في الثمن وتكون
لا رفة ولو كان الزايد من غير جنس الثمن في مجلس
العقد او بعده من المشتري او وارثه او من اجنبى
اذا زاد بامر المشتري او بغير امره واجاز المشتري فلتزم
المشتري وان كان بغير امره ولم يجز بطلت وهذا اذا
قبض البايع الزيادة في المجلس فلو بعده بطلت وكان
المبيع قابضا فلا تصح الزيادة بعد هلاكه وبيع المحط من
الثمن ايضا ولو بعد هلاك المبيع وقبض الثمن والزيادة
والخط يلتحقان باصل العقد ولا يصح حط الكل اكل
الا يلتحق حط الكل باصل العقد بل يسقط الثمن ويكون
العقد صحيحا ولا يفسد البيع خلاه فالما توفهم بعضهم
وتصح الزيادة في المبيع اذا قبل المشتري في مجلس
الزيادة

الزيادة وتلتحق ايضا باصل العقد فلو هلك الزيادة قبل
القبض سقط حصتها من الثمن ولا يسقط للزيادة
هنا قيام المبيع فتصح بعد هلاكه بخلاف الثمن ويصح
الحط من المبيع ان كان المبيع دينا وان كان عينيا لا يصح
لانه اسقاط واسقاط العين لا يصح بخلاف الدين
وثبوت الحط لبايع ومشتري يتعلق بما وقع عليه العقد
وبالزيادة ايضا ومعناه في البايع انه له حق حبس المبيع
حتى يقبض الثمن وما يزيد فيه ومعناه في المشتري
انه لو استحق منه المبيع يرجع على بايعه بالثمن وما يزيد
فيه وكذا لو رده بخيار عيب او مروية او شرط **التاسعة**
يلزم تاجيل كل دين ان قبل المديون وهو ما وجب الدفعة
بفقد او استهلاك الا القرض فانه لا يلزم تاجيله الا اذا
اوصى بان يقرض من ماله الف درهم فلنا الى سنة او نحو
بتاجيل قرضه الذي له على زيد سنة فيصح ويلزم والحاصل
ان تاجيل الديون على ثلاثة اوجه باطل في بدلي صرف والسلم
بان كان راس المال موجلا وصحيح غير لازم في قرض وثن
اقالة وسفعة بان اخذ السفيح الدار بالسفعة وكان
الثمن حالا ودين مبيت بان مات المديون فاجل الدين
الوارث ولا رزم فيما عد ذلك ومن جيل تاجيل القرض
كفائه مؤل اى بان يستقرض زيد من عمرو مالا وياتي
زيد بكفيل الممال فيقول الكفيل لعمرو انا كفيل لك بمالا على زيد